

التحكيم الجماعي كوسيلة بديلة لتعويض الأطراف الضعيفة
في الحالات الخاصة الدولية

Collective arbitration as an alternative means of compensating
weak parties in special international cases

د. قطيفة رفعت محمد البحيري

دكتوراه في القانون الدولي الخاص

تاريخ النشر: 2024-12-31

تاريخ القبول: 2024-08-06

تاريخ الاستلام: 2024-07-30

المخلص:

بدأ اللجوء للتحكيم في صورة إجراءات جماعية اتخذها مئات الاف بل ملايين من متضرري الحروب الكبرى ما بين الحرب العالمية الأولى والثانية وعدد من النزاعات المسلحة الإقليمية التي خلفت دماراً أصاب كثير من الأطراف الضعيفة التي وجدت في هذه الطريقة ملاذها للتعويض عن الاضرار التي ألتمت بها جراء العمليات الحربية. تطورت الأمور في العقدين الأخيرين ليصبح التحكيم الجماعي بديل توافقت عليه الفئة الضعيفة من الأشخاص الطبيعية المتضررة من عقود الاستهلاك خاصة في كندا وفي الولايات المتحدة. انتقلت هذه الطريقة الجديدة لتعويض الطرف الضعيفة في عقود الاستهلاك إلى أوروبا بعد ثبوت فاعليتها في حماية المستهلك من جور الشركات التجارية في قارة أمريكا الشمالية. بطبيعة الحال وحيث أنه من المتصور أن تحمل رياح التطور إلى منطقتنا العربية هذه الوسيلة الجديدة لحماية المستهلك في العلاقات الخاصة الدولية والمتمثلة في التحكيم الجماعي، فجدير بنا إثارة الانتباه لهذه الوسيلة الجديدة والبديلة لحماية المستهلكين من عسف المتعاملين معهم للتعلم في دراستها والنظر في مدى ملائمتها للتطبيق في انظمتنا القانونية.

الكلمات المفتاحية: الإجراءات الجماعية - حماية المستهلك - تدخل القضاء -
الاختصاص التحكيمي - عقود الاستهلاك - الكوارث العالمية - لجان التعويض الجماعي -
المتضررين من الحرب العالمية الأولى - ضحايا الحرب العالمية الثانية - الدعوى
القضائية الجماعية.

Summary:

Recourse to arbitration began in the form of collective actions by hundreds of thousands and even millions of people affected by the major wars between the First and Second World War and a number of regional armed conflicts that left many vulnerable parties in this way devastated to compensate for the damage caused by the hostilities. In the last two decades, collective arbitration has evolved into an alternative agreed by the vulnerable group of natural persons affected by consumption contracts, especially in Canada and the United States. This new method of offsetting the weak tip of consumer contracts moved to Europe after proving its effectiveness in protecting consumers from the encroachment of businesses on the North American continent. since it is perceived that the winds of development in our Arab region will bring this new means of consumer protection in international private relations, namely collective arbitration, we should draw attention to this new and alternative means of protecting consumers from the abuse of their clients to study it further and consider its suitability for application in our legal systems.

Keywords: collective actions - consumer protection - judicial intervention - arbitration jurisdiction - consumption contracts - global disasters - collective compensation committees - those affected by the First World War - victims of the Second World War - collective lawsuits.

مقدمة

بدأ اللجوء للتحكيم الجماعي في صورة طلبات جماعية تلقتها لجان الأمم المتحدة لتعويض ضحايا الحربين العالميتين الأولى والثانية من الأشخاص الطبيعية والمعنوية الخاصة الوطنية والاجنبية تم نظرها والبت فيها في شكل برامج "لقضايا جماعية" بلغ أعداد المدعين فيها مئات الآلاف والملايين من المتضررين من الأشخاص الخاصة التابعين للدول المتحملة للمسئولية أو للدول الأخرى الطرف في تلك الحروب الدولية.^(١) فقد سبق للجنة الأمم المتحدة للتعويض تسوية أكثر من ٢.٦ مليون طلب تأسيساً تمت في صورة طلبات وإجراءات جماعية بدأت منذ ما بعد الحرب العالمية الثانية وامتدت بعد حروب البوسنة والكويت والحرب الاثيوبية الإريتريّة. لم يقتصر اللجوء للإجراءات الجماعية على ذلك إذ امتد للمنازعات التي فصلت فيها محاكم التحكيم الإيرانية الأمريكية التي تجاوزت طلبات التعويض التي نظرتها خمس وعشرون ألف طلب تم تقديمه والفصل في حالات بينما كانت ثلاث الآلاف وثمانمائة دعوى تحكيمية يمكن وصفها جميعاً بدعوى التحكيم الجماعية.^(٢)

(1) Howard M. Holtzmann and Edda Kristjánsdóttir, International Mass Claims Processes: Legal and Practical Perspectives, Print publication date: 2007, Published to Oxford Scholarship Online: January 2010 : HEISKANEN Veijo, Arbitrating mass investor claims: Lessons of international claims commissions, Multiple Party Actions in International Arbitration, Oxford University Press, 2009, pp. 297-323, p. 297

(٢) راجع هامش مقدمة الدراسة المقدمة من د. إبراهيم رفعت البحيري، عن التحكيم الجماعي في المنازعات

المالية الدولية، المجازة للنشر في مجلة جامعة الامارات للبحوث القانونية في ٥ مايو ٢٠٢٣

HEISKANEN V., *op. cit.*, Oxford University Press, 2009, pp. 297-323, p. 297

لم تقتصر الاجراءات الجماعية على حمايات الأطراف الضعيفة المتضررة من المنازعات المسلحة، إذ امتدت لحماية المستهلكين في المنازعات الخصة بعقود الاستهلاك خاصة في كندا وفي الولايات المتحدة الأمريكية^(١) : المسألة ليست مجرد دراسات نظرية. فإجراءات التحكيم الجماعي التي نظرتها جمعية التحكيم الأمريكية AAA ومؤسسة التحكيم الأمريكية "JAMS"^(٢) في العقدين الماضيين تجاوزت مئتي دعوى تحكيم جماعية. لم يتوقف اللجوء للتحكيم الجماعي في عقود الاستهلاك الدولي عند حدود قارة أمريكا الشمالية، إذ تجاوز الحدود وعبر المحيط ممتداً إلى عدد من الأنظمة القانونية في دول بأوروبا الغربية: ففرنسا التي لطالما عارضت هذه الطريقة البديلة أصدرت قوانين منظمة للإجراءات الجماعية لحماية المستهلكين وتعويضهم من الأضرار التي تسببهم نتيجة إبرامهم لعقود استهلاك وطنية أو اجنبية. وألمانيا المعتبرة الدولة الأكثر تأثيراً في أوروبا تبنت التحكيم الجماعي كوسيلة بديلة لتسوية المنازعات المالية. بل إن الاتحاد الأوربي، إدراكاً منه للتطور الملحوظ لهذه الأسلوب البديل لتسوية المنازعات وتعويض الأطراف الضعيفة في الحالات والمعاملات الخاصة الدولية، قد اولاه قدراً معتبراً من الاهتمام طويت عليه

(١) انظر

TUCHMANN Eric P., the administration of class action arbitrations, Multiple Party Actions in International Arbitration, Oxford University Press, 2009, N 13, pp. 325-336.

(2) CHERNICK Richard, class-wide arbitration in California, Multiple Party Actions in International Arbitration, Oxford University Press, 2009, pp. 337 et s., p. 346.

توجيهاته المقدمة للدول المعنية. (١)

عقبات الدراسة واهدافها:

إن دراسة الموضوع ليست بنزهة ميسورة. فالموضوع يحتاج لمادة علمية كافية لم تسعفنا فيها الكتابات الحاضرة باللغة العربية. لذلك لم نجد بدا من الاستعانة بالمؤلفات والمقالات المحررة بلغات أجنبية. وتلك لم تكن مهمة بسيطة وإن كنا قد استطعنا تجاوزها سعياً لتحقيق الهدف الكامن في تحليل مبادئ التحكيم الجماعي كوسيلة بديلة لجبر الأضرار التي تصيب ضحايا الكوارث العالمية وتلك التي يتعرض لها الأفراد المتعاقدة في عقود الاستهلاك الدولي، يدفعنا للتساؤل عن فلسفة هذه الطريقة وعن كيفية إعمالها وما إذا كانت تحظى بتنظيم تشريعي في عدد من القوانين الوطنيين الوطنية؟ كذلك يثار التساؤل عما إذا كان متعينا استعارتها والعمل بها في انظمتنا القانونية؟

خطة الدراسة:

يستلزم تناول الموضوع استعراض التطور التاريخي للإجراءات الجماعية كوسيلة لتعويض ضحايا الكوارث العالمية من الأشخاص الطبيعية والمعنوية الوطنية والأجنبية خاصة اثناء الحربين العالميتين وعدد من النزاعات العسكرية (المبحث الأول). يعقب ذلك البحث في قواعد الدعوى الجماعية وفي ملاءمة التحول الملاحظ من قواعدا إلى طريق التحكيم الجماعي لتعويض المتضررين في عقود الاستهلاك الدولية (المبحث الثاني)

(1) CAPELLE Pierre, *Proposition d'une convention d'arbitrage collectif en France*, *Journal de l'arbitrage de l'Université de Versailles*, n° 1, 2015, étude 8 : S. Lemaire, *La recevabilité des demandes de l'actionnaire étranger, principe et limites in la procédure arbitrale relative aux investissements internationaux : aspects récents*, Ch. Leben (ss dir.) : Anthémis/LGDJ 2010, p. 31-43.

المبحث الأول

الاجراءات الجماعية وسيلة جبر أضرار الأطراف الضعيفة المتضررة من الحروب الدولية

بقدر ما ترتب على الحربين العالميتين كوارث أدت لتشريد الملايين وتخریب الأقاليم بقدر ما قاد إطفاء نارهما لإنشاء عصبة الأمم ثم الامم المتحدة وفتح ابواب تعويض الضحايا بلجان جماعية يلزم تناول الظروف التي عملت فيها (المطلب الأول) واستعراض وتحليل أساليبها عند الفصل فيما قدم إليها من طلبات تعويض مالية للأطراف الضعيفة المتضررة من هذه الحروب وما تلاها من حروب تمت في يوغسلافيا وفي اثيوبيا ثم في الكويت نتج عنها تبني لسلوب الاجراءات الجماعية لتعويض المتضررين الموصوفين بالطرف الضعيف في تلك العمليات الحربية (المطلب الثاني)

المطلب الأول

التطور التاريخي لطلبات التعويض الجماعية

إن لمجالس الصلح ومحاكم التحكيم " ماض عريق " ⁽¹⁾ وصفت لأجله " بمهد القانون الدولي " الذي وجد أرضا خصبة يمارس عليها تجاربه العملية. بدأ الأمر مع لجان التحكيم التي أنشأتها معاهدة " Jay " المبرمة في ١٩

(1) BEDERMAN David J., The Glorious Past and Uncertain Future of International Claims Tribunals International Courts for the Twenty-First Century, marc janis editions kluwer 1992, p. 161 et s.

نوفمبر ١٧٩٤ واضعة حد للحرب الثورية *la guerre des récessions* بين الولايات المتحدة وإنجلترا. تم إنشاء لجنتي تحكيم انقضت الأولى بالتسوية في ١٨٠٢ بينما فصلت الثانية في ٥٣٨ دعوى طوال خمس سنوات متتالية. (١)

أولاً - ظهور طلبات التحكيم الجماعي واختفائها والعودة إليها في المعاملات الدولية :

مع بزوغ عام ١٩٠٠ تم إنشاء مجالس الصلح والتحكيم المختلط الشهيرة ثم اشتعلت وانطفأت نار الحرب العالمية الأولى والخراب الذي خلفته على أوروبا فكان التحكيم أسلوب حل المنازعات الدولية. فتحكيم آلاباما الشهير وأحكام التحكيم المختلط بين دول بأمريكا الجنوبية والمكسيك وبين القوى الامبريالية ظل لعقود أسلوب رائد أسفر إتباعه عن أحكام تحكيم تم بموجبها تسوية ٣٨٠ دعوى ما بين ١٧٧٦ و ١٩٢٥. في عام ١٨٩٩ أنشئت " محكمة التحكيم الدائمة" ثم المحكمة الدائمة للعدل الدولي في ١٩٢٢ فانحسر اللجوء للتحكيم لتسوية المنازعات الدولية دون أن يختفي إذ استعادته الدول في طابع مؤسسي لتسوية منازعاتها حيث أنيطت مجالس الصلح ومحاكم التحكيم باختصاصات جديدة لتسوية الإجراءات الجماعية الدولية. هكذا بدأت الطلبات الجماعية في الظهور واستمرت في الممارسة لعقود دون أن تحظى بتلك التسمية القانونية. بعد انتهاء الحرب العالمية الأولى تأسس أكثر من ستين لجنة ادعاء وهيئات تحكيم مختلط للفصل في الطلبات الجماعية التي قدمت

(1) HEISKANEN Veijo, *Arbitrating mass investor claims... op. cit*, Oxford University Press, 2009, pp. 297-323, p. 299

إليها للتعويض عن الأضرار التي خلفتها الحرب. ^(١) تجاوزت الطلبات عشرات الآلاف فكانت جسامه المهمة الملقاة بموجبها على تلك اللجان شريان حياة جديد لتلك اللجان الجماعية قبل أن تصبح سبب زوالها لفشل كثير منها في التعامل بكفاءة مع المهام التي كلفت بها ما قادها للتخلي عنها بصفة نهائية : مع بداية ١٩٣٠ ظهرت تلك اللجان كواحدة من رموز الفشل التي الصقت بالقانون الدولي ^(٢) إذ كتب عنها أحد المتخصصين قائلاً أنه " وعلى الرغم من الخلافات الكثيرة بين تلك اللجان، إلا أنه يبدو أنها كانت مشتركة في قاسم واحد قوامه التأجيل أو التأخير. " ^(٣) وليس أدل على ذلك من الحكم الخاص بولاية كاليفورنيا الذي صدر عن محاكم التحكيم الأمريكية -المكسيكية في عام ١٨٦٨ حيث كانت المكسيك قد اعترضت على تنفيذه فتم إحالة القضية لمحكمة التحكيم الدائمة التي حكمت لصالح الولايات المتحدة في ١٩٠٢ غير أن المسألة ظلت متداولة حتى عام ١٩٦٧ حيث حظيت بتسوية نهائية. بعد

(١) راجع

HEISKANEN V., ...*op. cit.*, Multiple Party Actions in International Arbitration, Oxford University Press, 2009, pp. 297-323, p. 300 ; Norbert Wühler, mixed arbitral tribunals, in encyclopedia of public international law, edition in Rudolf Bernhardt, Encyclopedia, p. 143

راجع(2)

HEISKANEN V., ... *op. cit.*, Oxford University Press, 2009, p. 300 : BEDERMAN David J., The United Nations Compensation Commission and the Tradition of International Claims Settlement, 27 N.Y.U. J. INT'L L. & POL. 1, (1994), p. 18.

(3) HEISKANEN V., *op. cit.*, Oxford University Press, 2009, p. 300 : Manley O. Hudson, International Tribunals: Past and Future. Originally published: Washington: Carnegie Endowment for International Peace and Brookings Institution, 1944, p. 197

انتهاء الحرب العالمية الثانية كان المجتمع الدولي قد وعى الدرس وأصبحت مجالس التحكيم الدولية بأحكامها فاقدة للفاعلية إذ فرض الواقع الدولي أمراً قوامه التخلي عن الإجراءات الجماعية لصالح المفاوضات الدبلوماسية التي أسفرت عن إبرام معاهدات لتسوية المنازعات على أسس دولية تبعا لإجراءات خاصة بكل منازعة وما لها من خصوصية. غير أنه خلال تلك الفترة تم انشاء مؤسسات في الولايات المتحدة وفي المملكة المتحدة لتسوية طلبات التعويض المتضمنة لعناصر أجنبية. أصبحت تلك المؤسسات رائدة في المجال حيث طورت آليات عملها وأثبتت فاعلية دولية وياتت تتبع عدد من الإجراءات لتسوية الطلبات الجماعية. (١) بعد فترة من الهدوء النسبي لمحاكم التحكيم الدولية عادت تلك الآليات للظهور في العقدين الأخيرين من القرن الماضي بمناسبة إنشاء محكمة التحكيم الإيرانية الأمريكية في ١٩٨١ التي استمرت فترة عملها قرابة عقد ونيف قامت خلاله بتسوية المئات من المنازعات الخاصة برعايا الدولتين المتضررين من الخلافات التي نشبت غداة الثورة الإيرانية. (٢)

(1) BEDERMAN David J., *The United Nations Compensation...* op. cit., 27 N.Y.U.

J. INT'L L. & POL. 1, (1994), ١٦٨، : HEISKANEN V., ... op. cit, Oxford University Press, 2009, p. 300

(٢) راجع بخصوص عدد من المعلومات الخاصة بظروف انعقاد تلك المحكمة ونظرها لبعض القضايا الدكتور عكاشه عبد العال، "الاتجاهات الحديثة في مشكلة تنازع الجنسيات: دراسة تحليلية وتأصيلية في القانون المصري والقانون المقارن"، دار الجامعة الجديدة، ٢٠١٢، ص ١٦٣.

AUDIT Bernard, " Le tribunal des différends irano-américains 1981-1984, Clunet, 1985, pp. 791 et s. : LEURENT Bruno, " Problèmes soulevés par les demandes des doubles nationaux devant le tribunal des différends *irano-américains* ", *Revue Critique droit international privé*, 1985, pp. 477 et s

ثانياً - دواعي العودة للإجراءات الجماعية في المعاملات الدولية :

بعد توقف دام نصف قرن عادت محاكم التحكيم لتسوية المنازعات الخاصة الدولية رغم ماضيها المضطرب الذي نال من فاعليتها والذي كان وراء اختفائها غداة الحرب العالمية الأولى لعدم قدرتها على التعامل بفاعلية مع دعاوى التعويض الجماعية. فما هي الدواعي التي أعادت تلك الآليات للظهور لتسوية طلبات التعويض المنصبة على المعاملات المالية الدولية ؟ وما الذي تغير حتى نرى اللجوء إليها يزداد ويمتد للتحكيم في الاستثمارات الأجنبية ؟

الاسباب عديدة : من ضمنها ارتفاع شعبية القانون الدولي ومؤسساته بعد الحرب الباردة وتطور تكنولوجيا المعلومات التي ثبتت فاعليتها في الإجراءات الجماعية التي مورست في العقد الأخير من القرن الماضي والتي حققت نجاحاً ملموساً في الطلبات التي كلفت بتسويتها متى قورنت بتجارب الجيل الأول من لجان التعويض الجماعية. وخير مثال يعطى في الموضوع تجربة محكمة التحكيم الإيرانية الأمريكية التي مثلت تجربة عملية مؤكدة بأن الاجراءات الجماعية يمكن أن تبدأ وتتم مع عدد كبير من الأشخاص استناداً لتطبيق ثابت للمبادئ القانونية في فترات زمنية لا تطول لتتجاوز حياة المدعين في الدعاوى التحكيمية.⁽¹⁾

ترتب على ذلك زيادة الثقة وتكرار التجربة وابتكار تقنيات تتلاءم والكثافة

(1) CROOK J.R., Mass Claims Processes: Lessons Learned over Twenty-Five Years, in redressing injustices through mass claims processes: innovative responses to unique challenges (Permanent Court of Arbitration ed., 2006), note 1, p. 41 at p. 51

العديدية. تم طرح برامج جديدة لتطوير تلك الإجراءات حتى على المستوى الوطني بالولايات المتحدة وكندا وأوروبا ، كاستخدام الحاسب الآلي وتفويض سكرتارية اللجان في مراجعة الدعاوى وتجميعها حسب تماثل مسائلها والفصل في المسائل العادية الواضحة بقرارات تشمل مجموع المدعين بدلا من اصدار قرارات فردية وتجميع الشهود واستخدام القرائن والوسائل الاحصائية. كما تبنت تلك الهيئات سياسات أدت لضمان تنفيذ قراراتها، مثلما قامت محاكم التحكيم الايرانية الامريكية بإقرار اعتمادا مالي عن طريق ترتيبات غير عادية كتجميد الأرصدة الإيرانية لحسن تنفيذ قراراتها لصالح المدعين الامريكيين. كذلك وبعد غزو العراق للكويت وحيث شكلت لجنة من الامم المتحدة لتعويض ضحايا الحرب لم تتوانى تلك اللجنة - ضمناً لفاعلية قراراتها - عن دفع التعويضات المقضي بها من ناتج بيع البترول بعد تصديق الامم المتحدة.

المطلب الثاني

أنواع طلبات التعويض الجماعية

بالنظر لواقع العلاقات الدولية عند نشوب أزمات عالمية يبين أن طلبات التعويض الجماعية التي قدمت ونظرت طوال العقود الماضية من لجان التعويض التابعة للأمم المتحدة ومن قبلها من مجالس الصلح وهيئات التحكيم المختلط تنقسم بحسب الأسس التي أقيمت عليها قراراتها إلى نوعين : الأول تم فيه التعويض على أساس الاقرار المسبق بالمسئولية ومراعاة حقوق الإنسان الدولية (أولاً) والثاني استلزم الفصل فيه التحقق من توافر عناصر تقرير

مسئولية الدولة لتعويض الأضرار المتضمنة في الطلبات الجماعية (ثانياً).

أولاً) - طلبات التعويض الجماعية القائمة على الاعتراف المسبق بالمسئولية:

تفترض طلبات التعويض القائمة على الاعتراف المسبق بالمسئولية التوصل بين الدول المعنية لاتفاق يتم بمقتضاه تحميل الدولة المسئولة بالخسائر التي ألتمت بالمدعين. فبرامج التعويض القائمة على هذا النموذج تعد شبه قضائية أو شبه تحكيمية. فعدم وجود نزاع حول المسئولية المقررة لسبق الاعتراف بها في اتفاق التسوية المبرم بين الدول المعنية يغني عن البحث في توافر المسئولية التي يفترض سبق حسم أمرها باتفاقات دولية. فمهمة لجان التعويض الجماعي تكون إذن كامنة في تلقي الطلبات وفحص استيفائها لمتطلبات التعويض وتقديره. وفي هذا النوع من الاجراءات كان المدعى عليه عادة مستمعا عند اتخاذ القرارات لأن مسئوليته المالية مغطاة باتفاق تسوية.⁽¹⁾ ويندرج في هذا النوع دعاوى تسوية الحسابات الخاصة بـ "بورمانت" في سويسرا (CRT-1) والطلبات التي نظرتها لجنة الامم المتحدة للتعويضات (UNCC) في أعقاب الحربين العالميتين وكذلك مطالبات المؤسسة الألمانية في كوسوفو والبوسنة التي كانت مستوحاه من حماية حقوق الانسان. من ذلك أيضاً طلبات التعويض الجماعية التي قدمت للجنة الأمم المتحدة ضد العراق والتي كانت مؤسسة على المسئولية الدولية للعراق التي تأكدت بقرار مجلس الأمن رقم ١٩٩١/٦٨٧ الذي أكد على أن "العراق كان مسئولاً بموجب

(1) HEISKANEN V., *Arbitrating mass investor claims... op. cit.*, Oxford University Press, 2009, p. 303

القانون الدولي عن أي خسارة أو اضرار مباشرة بما في ذلك الضرر البيئي واستنفاد الموارد الطبيعية أو الأضرار التي لحقت بالحكومات الأجنبية والشركات والمواطنين نتيجة للغزو العراقي الغير قانوني واحتلاله دولة الكويت".^(١) والطلبات الجماعية القائمة على احترام حقوق الإنسان حيث بدت كآلية لاسترداد حقوق وطنيي الدولة ضد دولة أخرى، اعتبرت وسيلة لحماية حقوق المتضررين حتى تجاه الدولة التي ينتمون إليها.^(٢) من ذلك قضايا البوسنة وكوسوفو والعراق التي تعد في الأساس قائمة على منظومة حقوق الانسان. فهذه الدعاوى الجماعية كانت قد أسست على أحداث وقعت في الدول التي يقيم فيها المدعون الذين كانوا من قبيل الأشخاص الطبيعية. لقد ترتب على ذلك أن التسويات المتاحة في هذه الدعاوى كانت قد انعكست على طبيعة حقوق الانسان حيث تم التأكيد على تعويض الممتلكات وحق الإقامة واسترداد الممتلكات. فتلك الطلبات أقيمت من قبل الضحايا أو ورثتهم ضد حكومات الدول التي كانوا يقيمون فيها أو ضد كيانات أخرى كالبنوك الشركات التي شاركت في السلب والاستيلاء على تلك الممتلكات أو استغلالها بطريقة أو بأخرى. في هذا السياق يمكننا القول بأن تعويضات انفجار نيويورك في ١١ سبتمبر ٢٠٠١ تدخل في إطار الدعاوى الجماعية التي وإن قدمت

راجع متن وهامش رقم ٢٢ و ٢٤ ص ٣٠٤ و ٣٠٦ من مقال (1)

HEISKANEN V., *Arbitrating mass investor claims... op. cit.*, Oxford University Press, 2009, pp. 297-323, p. 30٤

(2) HEISKANEN V., *Arbitrating mass investor claims... op. cit.*, Oxford University Press, 2009, pp. 297-323, p. 30٥

فيها الحكومة الأمريكية تعويضات لضحاياها إلا أنها لم تكن مسئولة عن الأحداث التي نشأت عنها تلك الدعاوى. على نقيض ذلك فقد سبق للجنة التعويض عن الملكية ضد المانيا في دعاوى البنوك السويسرية أن قامت على أساس تسويات شاملة أقيمت أمام المحاكم الأمريكية قضي فيها بناء على اتفاق الولايات الأمريكية وألمانيا. (١)

ثانياً) - إجراءات التحكيم الجماعي المتطلبه إثبات المسؤولية :

في هذا النوع من الدعاوى الجماعية تتفق الدول الأطراف على معالجة طلبات التعويض بعد ثبوت المسؤولية لدى الدولة المدعى عليها في الخصومات المعنية. فالإجراءات القائمة على هذا النموذج تتداخل مع الخصومة التحكيمية. وهي تستخدم كوسائل لتسوية المنازعات من خلال طلبات مقدمة من الأطراف للمحكمة المختصة. فيتم سماع الاطراف وتحليل الوقائع والملابسات. الدعاوى القائمة على مسؤولية الدولة تعرض من قبل الدولة أو مؤسساتها أو رعاياها ضد دولة أخرى، كالطلبات التي فصلت فيها محكمة التحكيم الايرانية الامريكية والتي نظرت في إطار جلسات استماع قصيرة متى قورنت بقضايا مماثلة ومعقدة في التحكيم التجاري الدولي. في هذا السياق لا تعد تلك الإجراءات " شبه قضائية أو شبه تحكيمية " لأن الهيئات التي تنظرها تعد بحسب تشكيلها هيئات تحكيمية. كما أن الإجراءات المتبعة أمامها والقواعد التي تطبقها لا تختلف عن تلك التي أعملتها محاكم التحكيم المختلط أو التي تعملها اليوم

(١) راجع هامش ص ٣٠٧ من مقال HEISKANEN V., *Arbitrating mass investor claims...*

op. cit., Oxford University Press, 2009.

الهيئات القضائية والتحكيمية الدولية. فقضايا التحكيم القائمة على النظر في مسؤولية الدولة توصف بالدولية من حيث الالتزام بالقانون الدولي : فاحترام الدولة لمسئوليتها وللقواعد ذات الصلة بالقانون الدولي فيما يخص حقوق الانسان وحماية الملكية الفردية لتأكيد للطبيعة القانونية للإجراءات الجماعية. فتلك الإجراءات القائمة على مسؤولية الدولة تقيم خيار وسط بين ممارسة دولة ما للحماية الدبلوماسية نيابة عن وطنيها في مواجهة الدولة المرتكبة لأفعال تستوجب مسئوليتها وبين التفاوض المباشر مع هذه الدولة لتعويض الحقوق المسلوية والخسائر البشرية والمادية. ولقد استقر الحال بالأمم المتحدة على إناطة الامر بلجان فنية للفصل في طلبات تعويض المتضررين مراعاة لحقوق الإنسان وطبقا للشروط المقررة للحكم بتلك الاستحقاقات المالية. وآيا ما كان الأمر فإن النظر لهذين النوعين من الإجراءات يبرز تباين لجان التعويض عن محاكم التحكيم: فبرامج لجان التعويض تقوم على " حقوق الانسان الدولية " بينما أعمال هيئات التحكيم تركز على إثبات مسؤولية الدولة في مواجهة متخذي الاجراءات الجماعية. كما أن محاكم التحكيم تنظر في توافر المسؤولية بينما تقوم لجان التعويض بتقدير الأخير بناء على اتفاق التسوية المقرر للمسؤولية وعلى العناصر المؤسسة لاستحقاق التعويض دون بحث في توافر المسؤولية لافتراض تحققها مسبقاً.^(١) حيث كان ذلك يثور التساؤل عن أثر هذا التطور الملحوظ على اتباع التحول الملاحظ من الدعوى الجماعية للتحكيم الجماعي لتعويض المتضررين بعقود الاستهلاك الدولية ؟

(1) HEISKANEN V., *Arbitrating mass investor claims... op. cit.*, Oxford University Press, 2009, pp. 297-323, p. 305

المبحث الثاني

تبني التحكيم الجماعي لتعويض الطرف الضعيف بعقود الاستهلاك الدولية

تقوم الدعوى الجماعية على فلسفة قوامها أنها إجراء منظم للتعامل مع عدد كبير من الطلبات التي تنشأ عن حدث استثنائي دفع بأصحابه للتكاتف دفعاً للضرر الناجم عنه والمستلزم تواجدهم في إجراءات مشتركة. الدعوى الجماعية إجراء صمم ليرفع أمام القضاء لتعويض عن أضرار أصابت المدعين الذين يتماثلون من حيث تعرضهم للخسائر بفعل حدث أصابهم خلال نفس الفترة الزمنية. ⁽¹⁾ والدعوى الجماعية تصبو لعدالة ناجزة يعوقها إلزام المدعين برفع دعاوى فردية. ⁽²⁾ فجماعية الدعوى في مواجهة مدعى عليه واحد بطلبات متماثلة الوقائع والأسباب تخفف من أعباء التقاضي وتضمن حسن إدارة العدالة. ⁽³⁾ كما أنها تبعد مخاوف المدعين من ثقل المصاريف لتقاسمها بين

(1) HEISKANEN V., *Arbitrating mass investor claims... op. cit.*, Oxford University Press, 2009, pp. 297-323, p. 322

(2) د. عيد عشري جابر، الجوانب الاقتصادية للدعاوى الجماعية، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق - جامعة حلوان، العدد 33 يناير 2021، ص 1 - 97

L'arbitrage collectif : Une solution pour les consommateurs ?, Étude présentée au Bureau de la consommation d'Industrie Canada, l'association des consommateurs du Québec, juin 2007, p. 12.

(3) SAMSON BUREAU I., *The reconciliation of class actions, commercial arbitration and consumer rights*, Thesis for the degree of Master of Laws LLM, University of Toronto, 2007, p. 22.

ABID Ch., *Le renouveau de l'arbitrage international ... op.cit.*, RTD Com. 2014 p. 27 et s, spéc. p. 29

المدعين الملتزمين حينئذ بصندوق دعم للدعوى الجماعية. فالمتضررون من مؤسسة ما يمكنهم أن يُمثلوا أمام القضاء في دعوى جماعية يعود التوازن فيها بين مراكز الأطراف لمستويات طبيعية: فالقوة الاقتصادية للمدعى عليه تواجه في الدعوى الجماعية بضخامة تعويضات المدعين لكثافتهم العددية،^(١) فضلاً عما يرتبه هذا الاجراء من ضوضاء قد تنال من سمعة الشركة المدعى عليها في معاملاتها المالية أو التجارية.^(٢) كما أن جماعية الإجراءات تحول دون تناقض الاحكام متى تداعى المتضررون فرادى ما يحقق الثقة بالقضاء الذي يجأر إليه من يزهد التحكيم حرصاً على عدالة أقل كلفة مما كان سيتحمله في خصومة تحكيم ثنائية.^(٣) يفهم من ذلك أن الدعوى الجماعية تعد في أعين داعمها " الوسيلة الوحيدة " الملاءمة لجبر ضرر لا تتعاطم قيمة التعويض عنه ولا يسهل الحصول عليه إلا في هذه الصورة الإجرائية. والدعوى الجماعية تضمن التخفيف من الأعباء على الحكومة إذ تمنح الأفراد صلاحيات تصويب التصرفات غير القانونية لأصحاب رؤوس الأموال عبر اللجوء للقضاء.^(٤) وهذا الاجراء المأخوذ به في عقود الاستهلاك والمعاملات المالية بدول أمريكا الشمالية لم يعد قاصر عليهم إذ تم ربطه بقاطرة التحكيم التجاري الدولي الذي

(١) د. عيد عشري جابر، الجوانب الاقتصادية للدعوى الجماعية، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، كلية

الحقوق - جامعة حلوان، العدد ٣٣ يناير ٢٠٢١، ص ١ - ٩٧

(2) *L'arbitrage collectif* :... op. cit., l'association des consommateurs du Québec, juin 2007, p. 12.

(3) Ch. ABID, *Le renouveau de l'arbitrage international*... op. cit., RTD Com. 2014 p. 27, n° 4 et s, spéc. p. 29

(4) TUCHMANN E.P., *the administration of class action arbitrations*... op. cit., Oxford University Press, 2009, N 13, pp. 325-336. p. 327

يسعى من يروج لتأصيل وجوده لديه بالبحث عنه في أعمال لجان تعويض ضحايا الكوارث الدولية قبل أن يقوم بالترويج له كوسيلة لتسوية منازعات الاستثمارات الأجنبية. مع بزوغ فجر هذا القرن اتجهت الولايات المتحدة وكندا للأخذ بالدعوى الجماعية للتيسير على المتقاضين في تعويض الأضرار التي أصابتهن لأسباب قائمة على الفاعلية (المطلب الأول). ترتب على ذلك الإذن لهم بالتجمع في دعاوى جماعية أثارت فلسفتها مناقشات انتقلت للعديد من دول أوروبا الغربية (المطلب الثاني).

المطلب الأول

تبني التحكيم الجماعي بدول أمريكا الشمالية حماية للطرف الضعيف بعقود الاستهلاك الدولية

انطلاقاً من الأهداف المرجية من وراء الدعوى الجماعية التي تعرف بأنها "دعوى يقيمها مجموعة من المدعين ضد مدعى عليه أو أكثر تشترك دعواهم في الأسس النظامية والوقائع المدعى بها وموضوع الطلبات وأي قرار يصدر في الدعوى يؤثر على جميع أطرافها." (1) اتجهت السياسة التشريعية الأمريكية نحو تبنيها لتشجيع المستهلكين على اللجوء

(1) راجع

السعودية-تعتمد-نظام-2017/11/22-<https://www.alarabiya.net/ar/aswaq/financial-markets/2017/11/22>

الدعوى-الجماعية-بمنازعات-الأسهم

للقضاء.^(١) وتقوم فلسفة هذا الاجراء على أسس نظمتها المادة ٢٣ من القانون الفيدرالي وتناولتها قوانين خاصة ببعض الولايات تولت تنظيم هذا النوع من الإجراءات التي تتمثل في قيام المدعى برفع دعواه عن نفسه ونيابة عن غيره من المتضررين من فعل أو امتناع أحد المتخصصين السابق تعاقدهم معه في عقد من عقود الاستهلاك باتخاذ إجراءات جماعية تبدأ وتستمر وتتم بالنسبة للمدعين الغائبين الذين وإن كانوا لا يظهروا ولا يشاركون بصفة شخصية فيها إلا أنه عليهم الالتزام بما يتم التوصل إليه من أحكام في هذا الشأن. ويلزم للسير في الدعوى الجماعية تحقق "المتطلبات العددية" التي قد تتشكل من جماعة صغيرة كثلثين أو خمسين فرداً وقد تتضاعف لآلاف دون حد أقصى للكثافة العددية. كما يجب أن تكون مطالب المدعين الممثلين متطابقة: فهم مهما تعددوا يشكلوا مدعي واحد. فإذا كان الطلبات غير متطابقة فلا تسمح المحكمة بالمضي في الاجراءات على أنها دعوى جماعية. كما يجب على المدعين أن يكونوا في موقف يمكنهم من التمثيل الملائم أمام الهيئة القضائية. فيلزم علم كل عضو من المدعين بصفته وإخطاره بعضويته وبالالتزامه بكل ما ستسفر عنه الاجراءات الجماعية ما لم يقرر التراجع عن ذلك أثناء سير الاجراءات. يفهم من ذلك أن كل مدعى في الدعوى الجماعية يظل طرفاً في فيها حتى ولو كان غائباً أو لم يشارك في الاجراءات ما لم يقدم الدليل على أنه قرر عدم البقاء كطرف في الدعوى الجماعية. ولضمان السلامة الاجرائية تقوم

(1) J. Maria Glover, Mass Arbitration, Georgetown University Law Center, Stanford Law Review, Vol. 74, Forthcoming 2022 p. 6 et s
<https://scholarship.law.georgetown.edu/facpub/2252>

المحكمة المختصة بالإخطار والمراجعة والتمثيل الكافي للتحقق من فاعلية الحماية الواجبة للأعضاء المتغيين أو المتخلفين عن الحضور. ⁽¹⁾ وللإجراءات الجماعية ذات العنصر الأجنبي أمام المحاكم الأمريكية تطبيقات أظهرتها إحصائيات أكدت زيادة مضطردة في نسب اللجوء إليها - مقارنة بالدعوى الجماعية المحلية - بدأت بنسبة ٥ % في عام ١٩٩٧ لتصبح ١٥ % في ٢٠١٠ ثم تجاوزت ذلك لتصل إلى ٢٠ % في ٢٠١٤ بعدد ٣٤ دعوى كان معظمها ضد شركات دولية اتخذت من أوروبا الغربية مقرا لمراكزها الرئيسية. ⁽²⁾ من ذلك قضية *Morrison* ضد البنك الاسترالي الوطني التي رفعها أمام المحاكم الأمريكية عدد من أصحاب الأسهم الاستراليين للتعويض عن الأضرار الناتجة عن المعلومات غير الصحيحة التي روج لها البنك لجذب المدعين لشراء تلك الأوراق المالية. فقد كان البنك قد سوق في عام ١٩٩٠ لشراء شركة القروض العقارية *home side* التي - وفق اعلانات البنك - كانت قد حققت أرباحا خيالية بينما أقدم الأخير بعد سنوات من ذلك على الإقرار بمغالاة في التقدير تجاوزت ملياري دولار أمريكي ترتب عليه هبوط حاد بقيمة

(1) Katarzyna Barbara SZCZUDLIK, MASS CLAIMS UNDER ICSID, Wroclaw Review of Law, Administration & Economics Vol 4:2. P. 70 et s. spec. p. 72 ; E. P. TUCHMANN, ... op. cit., Oxford University Press, 2009, n 13, pp. 325-336. p. 326

(2) Etienne FARNOUX, *une apologie des foreign class actions en matière financière forum shopping, régulation, extraterritorialité et compétence déléguée*, Revue belge de droit international 2014, n° 2, p. 420 et s. note bas de page 421

الأسهم دفع لاتخاذ إجراءات تعويض جماعية. (١)

ولم يقتصر اتباع الدعوى الجماعية على الولايات المتحدة حيث تبنتها كندا في القانون الصادر في 1978^(٢) وفي قانون الإجراءات المدنية لإقليم الكيبك المنظم للدعوى الجماعية^(٣) الذي لاقى قبولاً واسعاً في المحاكم الكندية التي أكدت على أهمية هذه الآلية للاقتصاد في النفقات والاجراءات والتيسير على المتقاضين ومواجهة التصرفات الاحتيالية بفعل تفادي تكرار الدعوى المتشابهة والتناقض في الحلول وتقاسم المصاريف القضائية.^(٤) ولقد عرفت الدعوى الجماعية منذ تبنيها زيادة في طلبات اللجوء إليها لتعويض الأضرار التي تصيب المستهلكين من منتجات أو تصرفات شركات وطنية وأجنبية. غير أنه وللحيلولة دون ذلك أكلت تلك المؤسسات لأجهزتها القانونية إيجاد بدائل قانونية لكبح جماح المستهلكين والحد من كثرة لجوئهم للدعوى الجماعية. للتوصل لذلك تم تضمين العقود النموذجية شروط تلزم بالتحكيم الخاص والسري لتسوية ما يثور من منازعات تعاقدية للحيلولة دون المستهلكين واستعمال الدعوى الجماعية. ترتب على إدراج هذا الشرط ندرة اللجوء للدعوى القضائية

(1) E. FARNOUX, ... op. cit., *Revue belge de droit international* 2014, n° 2, p. 420 et s. note bas de page 421

(٢) والذي تم تضمينه قانون الإجراءات المدنية الكندي من المواد 1000 وما بعدها

L'arbitrage collectif :... op. cit., l'association des consommateurs du Québec, juin 2007, p. 14.

(3) Soraya A. MEKKI, *L'action collective québécoise : regard d'un processualiste français*, Rev. Int. dr. comparé, n° 2, 2016, pp. 339-378

(4) *L'arbitrage collectif* ... op. cit., l'association des consommateurs du Québec, juin 2007 p. 16.

الجماعية وظن المتخصصون أنهم قد أفلحوا في تحجيم المستهلكين.⁽¹⁾ فالمحكم كالقاضي يصدر حكماً ملزماً لا تتخاذل المحاكم عن تنفيذية. ولكن كيف يتسنى للمستهلك المتضرر من فعل المتخصصين أن يلجأ للتحكيم لجبر الضرر الذي تقل قيمته عن مصاريف الإجراءات التحكيمية؟ كيف لذلك الذي عف عن اللجوء للقضاء في دعوى فردية لضالة قيمتها أن يختصم الشركة التي يتضرر منها في خصومة تحكيمية باهظة التكاليف؟ ويكفي هنا الإشارة إلى أن جمعية التحكيم الأمريكية AAA المعروفة بالاقتصاد في النفقات في منازعات المستهلك تلزم طالب التحكيم بخمسمائة دولار في كل دعوى تقل قيمتها عن عشرة آلاف دولار كمصاريف إجرائية. يفهم من ذلك أن فرض التحكيم على المستهلكين كان لإرغامهم على التخلي عن الدعوى الجماعية. الأمر الذي ترتب عليه تعالي الأصوات التي نادى بأن إدراج شرط التحكيم في تلك العقود انحراف به عن مساره الذي أنشئ لأجله. فرفعت الدعاوى للنيل من سلامة إدراج هذا الشرط وقضى بقانونية الاحتجاج به احتراماً للإدارة التعاقدية.⁽²⁾ لم يقتنع المستهلكون بالأمر لتأكيدهم بأن توقيع هذا الشرط وما يترتب عليه من تخليهم عن الطعن القضائي لا يجب أن يؤدي للتخلي عن المطالبة بالمستحق من تعويض واجب الأداء نتيجة زهدهم تفعيل هذا الشرط لتكاليفه التي تتجاوز قيمة الأضرار الفردية. نتج عن ذلك أن نودي للمستهلكين بالتجمع في إجراءات جماعية. تدخلت ولاية كاليفورنيا وعدد من الولايات فأقرت

(1) ABID Ch., *Le renouveau de l'arbitrage international...* op. cit., RTD Com. 2014 p. 30, spéc. p. 31, n° 16

(2) *L'arbitrage collectif : ...* op. cit., Québec, juin 2007, p. 19.

بأن إدراج شرط التحكيم الفردي بتلك المعاملات يحدث نوعاً من انعدام المساواة بعقود الاستهلاك الدولية وأن إدراج هذا الشرط بتلك العقود أدى للانحراف به عن مساره. بدأ الطريق يمهّد لأسلوب ينطوي على أحقية المستهلكين في الإجراءات الجماعية بوصفها الوسيلة الوحيدة لإعطاء أثر قانوني لشرط التحكيم التي بخلافها يصبح هذا الشرط من قبيل الشروط التعسفية. (١) بدأت المحاكم في الاعتراف للمستهلكين بحق التجمع في إجراء تحكيمي واحد (٢) و بدأ التحكيم الجماعي يحظى باهتمام معتبر بالولايات المتحدة منذ عام ٢٠٠٣ عندما أصدرت المحكمة العليا حكماً بقضية شركة *Green Tree Financial* ضد *Bazze* (٣) التي وإن عدت الأولى من نوعها تأكيداً لانعدام أية عقبة يصعب تجاوزها للجوء للدعوى الجماعية في مجال التحكيم، إلا أنها ترسم معيار لتطبيق هذا المبدأ. (٤) الأمر الذي دفع فقامت الجمعية الأمريكية للتحكيم (AAA) للتحكيم للعمل على تطوير القواعد الحاكمة للتحكيم الجماعي (٥) بتسخير جهودها سعياً للفاعلية في إدارة التحكيم في الدعاوى الجماعية. قررت الجمعية تولية غرفة لإدارة التحكيم الجماعي متى اتفق الأطراف على اللجوء إليه أو متى كان اتفاقهم لا يستبعده صراحة. وعند سكوت

(1) *L'arbitrage collectif* : ... *op. cit.*, Québec, juin 2007, p. 14 et p. 20.

(2) ABID Ch., *op. cit.*, RTD Com. 2014, spéc. p. 31, n° 17 : *L'arbitrage collectif* : ... *op. cit.*, Québec, juin 2007, p. 13 et 21.

(3) TUCHMANN E. P., the administration of class action arbitrations, Oxford University Press, 2009, n° 13, pp. 325-336

(4) *L'arbitrage collectif* : *op. cit.*, Québec, juin 2007, p. 21.

(٥) راجع على شبكة المعلومات

Green Tree Financial Corp.c. Bazze, 539 U.S. 444 (2003).

<https://www.law.cornell.edu/supct/html/02-634.ZO.html>

شرط التحكيم يعود للمحكم النظر فيما إذا كان يوجد من بين نصوص العقد يأذن به وحينئذ يتعين إصدار حكم تصنيف جزئي. ثم يعطى للأطراف ثلاثين يوماً للاعتراض عليه أمام المحاكم الوطنية. فإذا ما انقضى الأجل أو كان الأطراف قد قاموا بإخطار المحكم بعدم رغبتهم في الاعتراض يقوم المحكم بالانخراط في توثيق التصنيف *la certification de la class* للتحقق مما إذا كانوا في طلب التحكيم الجماعي قد قاموا بالتوقيع على شرط تحكيم موحد وما إذا كانت هناك طريقة أفضل من التحكيم الجماعي لتسوية فاعلة للمنازعة المعروضة. ويانتهاء عملية (التوثيق) يقوم المحكم بإصدار حكم ثاني يسمى بـ *class determination award* ينصب على بيان التصنيف الجماعي وتحديد قواعد إدخال أو استبعاد المجموعة المدعية والتحقق من ممثليها ومستشاريها وعرض مطالبها القانونية. وللأطراف ثلاثين يوماً أخرى من تاريخ صدور هذا الحكم للاعتراض عليه أمام القضاء. بانقضاء هذه المدة تبدأ المحكمة في نظر الدعوى الجماعية بإخطار جميع الأطراف الذين تم التحقق منهم بمواعيد انعقاد جلساتها لاستبعاد من لم تتوافر فيهم مفترضات قبول الطلب. (1)

(1) ABID Ch., ... *op. cit.*, R.T.D. Com. 2014 p. 30, n° 12 et s, spéc. p. 31, n° 18

المطلب الثاني

امتداد التحكيم الجماعي لدول أوروبا الغربية

على الرغم من أن الأنظمة القانونية لدول أوروبا الغربية مليئة بالقيود المقررة على من يتطلع لإثارة منازعة تقدم على أنها دعوى جماعية إلا أن ذلك لم يجعل هذه الدول بمنأى عن انجذابها نحو التحكيم الجماعي. بدأت المسألة في صورة مناقشات واسعة الصدى أجريت بالتوازي مع صدور توجيهات المؤسسات المعنية في الاتحاد الأوروبي، كالتوجيه الصادر في ١١ يونية ٢٠١٣ بخصوص الطعون الجماعية الذي تبنى نظام الدعوى الجماعية *opt-in* فيما يخص المخالفات المحتملة لقانون الاتحاد. مفاد ذلك أن لأعضاء المجموعة من المتضررين أن يتراضوا على الدعوى الجماعية ويصبحوا مدعين في اجراء من هذا القبيل. ^(١) وهذا التنظيم نتج عن المناقشات التي عقدت بشأن الدعوى الجماعية على مستوى الاتحاد الاوربي الذي ترجم بصدور توجيهات صادف اصدارها عقبات عملية كقضية *mamatas* التي رفعها أكثر من ستة آلاف وطني ضد اليونان أمام المحكمة الأوربية لحقوق الإنسان في ٢٠١٦ لإدانة هذه الدولة لانتهاكها الملكية الفردية. تلخصت الوقائع في أن المشار إليهم اشتروا سندات حكومية من اليونان التي كانت في عام ٢٠٠٩ قد لحقت بها العاصفة التي أثارته الأزمة المالية العالمية. استفادت اليونان

(1) Csongor istvan NAGY, le débat sur l'Action collective en Europe : Ils n'ont rien appris ni rien oublié ? , Revue Internationale du droit comparé, n° 4, 2015, p. 941 et s. spéc. p. 942 et s.

بمساعات الاتحاد الأوروبي والبنك الدولي في ٢٠١٠ بطريقة دفعت الدائنين للإصرار على سدادها لمستحقاتهم المالية. كان عدد من المشار إليهم قد لجأ لمجلس الدولة اليوناني لسداد مستحقاتهم غير أن الأخير رفض في ٢٠١٤ تلك الطعون بعدما أصدرت اليونان قانوناً يوجب على دانيها التزام شرط الدعوى الجماعية.^(١) كان من مقتضيات ذلك حرمان هؤلاء من مقاضاتها لتوقفها عن سداد عائدات سنداتها السيادية إلا بعد الدخول في إعادة هيكلة تلك الديون وتوافق الأغلبية على رفض مقترحاتها كشرط لقبول الإجراءات. لجأ المشار إليهم للمحكمة الأوروبية لانتهاك اليونان للمادة الأولى من الميثاق رقم ١ من *CESDH* ولأن القانون المشار إليه إذ يلزمهم استبدال سنداتهم بأخرى أقل منها ينطوي على مصادرة لحق الملكية. ردت اليونان على ذلك بأنها ما أصدرت هذا القانون إلا لظروف استثنائية وبضغط من صندوق النقد الدولي. ولعدم الدخول في حيثيات الحكم التي تخرج عن أهداف الدراسة نشير إلى أن من بين الـ ٦٣٢٠ مدعي الذين لجئوا للمحكمة لم يتم الحكم إلا بقبول ٢٣٦ طلب واستبعاد ما دون ذلك لعدم سبق اللجوء لمجلس الدولة اليوناني حسبما تفتضيه الإجراءات أو لما استبان للمحكمة من الفشل المحتمل لتلك الطلبات

(1) AUDIT Mathias, « Les clauses d'action collective comme remède à la crise souveraine de la zone euro », in J.-M. Sorel et R. Chemain, *Quelle souveraineté budgétaire pour les États?*, Actes du colloque du 5 décembre 2012 au Palais Brongniart, Pedone, 2013, p. 123. : SERBINI Bénédicte, *L'adoption des clauses d'actions collectives dans les obligations souveraines européennes*, *L'Actualité économique*. Revue d'analyse économique, décembre 2012, vol. 88, n° 4, p. 480 et s.

القضائية. (١)

على المستوى الوطني فقد ظلت الدعوى الجماعية محل نقاش لما يترتبها من تبعات لأصحاب المراكز الاقتصادية. فالقانون الإيطالي للدعوى الجماعية الصادر في ٢٠٠٧ تم تعليق تنفيذه عامين للاعتراضات التي صاحبتة إلى أن تم ادخال تعديلات جذرية عليه في ٢٠٠٩ وضعت في صورته الحالية. والبرلمان المجري الذي كان قد تبني في ٢٠١٠ قانونا في الموضوع بنظام *opt-out* المتبع بالولايات المتحدة اعترض عليه رئيس البلاد. كما تم رفض دمج نظام الـ *opt-in* في نظام الـ *opt-out* الذي حاولت بريطانيا تفعيله في ٢٠٠٩ (٢) بينما تبني المعهد الألماني للتحكيم النموذج الأمريكي وإن كان قد قصره على المنازعات التي تثور بين أصحاب الأسهم والمؤسسات المالية. (٣)

(1) Caroline Kleiner, Recours collectif des « petits porteurs » de dette grecque : quel rôle pour la CEDH dans la gestion de la crise de la dette ?, Bulletin Joly Bourse - 31/12/2016 - n° 12 – p. 527 :

ولنفس المؤلف راجع بتفصيل أكثر

KLEINER C., « Les affaires relatives à la dette souveraine argentine. Un contentieux collectif et transnational en quête de règles et de tribunal », Annuaire fr. dr. int. 2015.

(٢) راجع بخصوص ذلك

NAGY C.-I., *le débat sur l'Action collective en Europe... op. cit., Rev. Int. Dr. Comparé*, n° 4, 2015, spéc. p. 942 et s.

(3) STRONG S.I., « Collective Arbitration Under the DIS Supplementary Rules for Corporate Law Disputes: A European Form of Class Arbitration ? », in Matthias SCHERER (ed.), *ASA Bull* (Kluwer Law International 2011 Vol. 29 Issue 1), p. 45-65. : Ch. ABID, *Le renouveau de l'arbitrage international... op. cit., RTD Com.* 2014 spéc. p. 31, n° 19

أما في فرنسا فقد تطور الأمر وفقاً للتقاليد القانونية هناك والصراع الخفي بين لوبي رجال الأعمال الذي يخشى على مستقبل شركاته من سوء استخدام التحكيم الجماعي وبين المدافعين عن حماية الأطراف الضعيفة في المعاملات المالية. بدأ التطور بترخيص القانون الفرنسي للمستهلكين التجمع في دعوى ترفع بإجراء بالوكالة وللمصلحة الجماعية للمستهلكين. (١) فمواد قانون المستهلك استعرضت أشكال هذه الدعاوى وأناطت جمعيات حماية المستهلك حق اتخاذ إجراءات جماعية لمواجهة التصرفات الضارة بأعضائها كإلغاء الشروط التعسفية لصلاحياتها في تمثيل المستهلكين الذين - متى قبلوا بتمثيلها لهم - أمكنهم التوصل لتعويضات فردية بإجراءات جماعية. (٢) ويلزم لهذه الدعوى قيام اثنين من المتضررين بالأقل بتوكيل الجمعية كتابة. (٣) هذا الشكل من الدعاوى تعترضه صعوبات أفرزها الواقع الذي أثبت أنه لم يتم اللجوء إليه إلا خمس مرات منذ تقريره بسبب قلة الشكاوى واستلزام وكالة موثقة حيث لا يكفي لا بالوكالة الشفهية ولا بالوسائل المسموعة ولا المرئية. كما أن العقوبات المصاحبة لإدارة التوكيلات تحدث نوعاً من الشلل لهذه الدعاوى (٤) ما يؤكد ضآلة صلاحيات الجمعيات التي تفضل العزوف عن تلك الإجراءات

(1) BOUVIGNIES A., *Les class actions*, mémoire Master II, université de pention-Assas, p. 28. : ABID, *Le renouveau de l'arbitrage international ... op.*, Rev. Tr. D. Com. 2014 p. 27 et s, p. 29

(2) Pietrois-Chabassier, *AT&T Mobility LLC v. Concepcion : l'évolution Outre-Atlantique face au conservatisme français*, blog université de Nanterre, 25 avr. 2012., p. 28. : Ch. ABID, ... op., *Revue Tr. D. Com.* 2014, p. 27, n° 7 et s, p. 29-30

(3) ABID Ch., *Op- cit ... op.*, *Revue Tr. D. Com.* 2014, p. 27, et s, spéc. p. 30 n° 8

(٤) حيث يلزم مراعاة عدد من الإجراءات الثقيلة لكل توكيل في كل مرحلة من الإجراءات

لطولها وارتفاع نفقاتها وتعقيداتها الإجرائية.^(١) ظل الحال كذلك حتى عام ٢٠١٤ حيث صدر قانون هامون *Hamon* لحماية المستهلك مشمولاً بنصوص تخص الدعوى الجماعية لحماية المستهلك حيث تم توسيع نطاقها للمنتجات الصحية.^(٢) وتسمح تلك النصوص بتعويض الأضرار التي تلحق بالمستهلك في إطار إجراءات جماعية ضد الشركات التي يتضررون منها. لم يأتي هذا القانون بحماية فعالة للمستهلكين لأنه لم يعطي إلا ستة عشر جمعية من جمعيات حماية المستهلك سلطة اتخاذ تلك الإجراءات. فضلا عن أنه وضع الجمعيات المعنية بين مطرقة ضغوط الشركات وسندان الساعين من أعضاء تلك الجمعيات لاستغلال الأمر لمآرب شخصية. كما أن نظام الـ *opt-in* الذي تبناه القانون والذي لا يسمح لا بالوكالة الضمنية ولا بالانضمام للدعوى الجماعية إلا في الميعاد المحدد ينال من مبدأ حجية الأمر المقضي متى أرادت بعض الجمعيات اتخاذ إجراءات مماثلة أمام جهات قضائية. وربما من مبررات تلك السياسة التشريعية الخوف مما قد ترتبه الدعاوى الجماعية من عدم استقرار متى أقدم عدد كبير من المستهلكين على الدخول فيها مع ما يصاحب ذلك من مطالب بمبالغ ضخمة تفوق رؤوس أموال الشركات المختصة، ما قد يضعها في أزمات اقتصادية. أضف لذلك أن الإجراءات

(١) راجع

CALAIS-AULOY J., *Class actions devant le juge français : rêve ou cauchemar ?*, Colloque université d'Évry et l'ordre des avocats à la Cour de Paris, 18 nov. 2004, LPA 10 juin 2005 : L. BORE, *L'action en représentation conjointe : class action française ou action mort née*, D. 1995. Chron. 267. : ABID Ch., ...op., *Revue Tr. D. Com.* 2014, p. 27, et s, spéc. p. 30 n° ٩

(2) CAPELLE Pierre, *Proposition d'une convention d'arbitrage collectif en France*, *Journal de l'arbitrage de l'Université de Versailles*, n° 1, Octobre 2015, étude 8.

الجماعية تستلزم إدخال استثناءات على عدد من المبادئ الراسخة في القانون الفرنسي كميثاق *pacte de quota litis* ^(١) لتشجيع المحامين على تبني هذا الإجراء والقبول بالوكالة الضمنية (*mandat implicite opt out*) للتيسير وإمكان اتخاذها من أشخاص أخرى بخلاف الجمعيات كشركات الإعلان. ^(٢) يفهم من ذلك أن استعارة الإجراءات الجماعية على الطريقة الأمريكية في فرنسا يستلزم جهود لمواءمته ضمناً لعدم الإسراف ولاحترام خصوصية المنظومة الإجرائية الفرنسية. فضلاً عن ذلك فهذا القانون المشوب بالنقص لم يكن على موعد مع توقعات المستهلكين حيث جاء استجابة لتأثير لوبي التجمعات الصناعية الذي استطاع إرجاء إدخال التحكيم الجماعي في القانون الفرنسي. ^(٣) ترتب على ما سبق تساؤل الشراح عما إذا كان إدخال التحكيم الجماعي في فرنسا يحمي الضعفاء بعقود الاستهلاك من التصرفات الضارة للشركات الصناعية. فعدم فاعلية الإجراءات التقليدية أدى بالكثير للدفاع عن التحكيم الجماعي مقارنة بنظام الدعاوى القضائية الجماعية. فالأخيرة بعد إقرارها رغم طول انتظار ظلت حبر على ورق وأفرزت آثاراً عكسية. تبارى الشراح للدفاع عن التحكيم الجماعي في فرنسا ^(٤) وأصبح إدخاله الطريق الأنسب لحماية المستهلك للحيلولة دون الفشل الذي أصاب الدعاوى الجماعية

(1) Abid Ch., ... *op. cit.*, RTD Com. 2014 p. 27, et s, p. 29 et 30 n° ١١

(2) JAHAN G., Doit-on importer les *class actions* en France pour mieux défendre le consommateur ?, Gazette du palais, 19 oct. 2006, p. 20.

(3) ABID Ch., ... *op. cit.*, *Revue Tr. D. Com.* 2014, p. 30, n° 14 et s, spéc. p. 29

(٤) ولعل تلك الأسباب التي لأجلها يعتبر الفقه أن هذا النوع من الإجراءات قد ولد ميتاً منذ صدوره.

BORE L., L'action en représentation conjointe : *class action* française ou action mort née, D. 1995. Chron. 267 : ABID Ch., ... *op.*, *Revue Tr. D. Com.* 2014, p. 27, et s, p. n° 5 et ٩ p. 29 et 30

التي بالرغم من تبنيها ولدت ميتة من الناحية العملية.

غير أن من ينادي بقبول التحكيم الجماعي على الطريقة الأمريكية بفرنسا لا يدافع عن اقتباسه: فمن غير المقبول إلا تبني من قواعده ما لا ينال من خصوصية التقاليد القانونية الفرنسية مع تجنب حالات الشطط المصادفة لتطبيقه بالولايات المتحدة. هكذا وفيما يتعلق بتشكيل المجموعة *constitution de la class* فإن نظام الاستبعاد *system opt-out* المتبع بالولايات المتحدة حيث يصطدم ومبدأ " لا أحد يمكنه المرافعة بالوكالة " " *nul ne plaide par procureur* " يقود للأخذ بنظام الـ *system opt-in* للقبول بالتمثيل داخل المجموعة في الدعوى الجماعية. فهذا النظام لا يكفي بثبوت قرينة الانضمام أو افتراض المساهمة (المتبع أمام مؤسسات التحكيم الأمريكية) بل يرتكز على إعلان صريح من الشخص بانضمامه للإجراءات الجماعية. وابتاع هذه الآلية فإن المتضررين المنضمين يتعين تعويضهم في حدود ما طالبوا به. أما المبالغ التي لم يطالبوا بها والمقضي بها فيتم إحالتها للخزانة الحكومية. فيما يخص أهلية التمثيل للمجموعة المدعية فاقتراس النموذج الأمريكي قوامه السماح للمدعين بالتجمع في مجموعات تتولى متابعة الإجراءات. وليس هذا بالحال في فرنسا التي أناطت الجمعيات الأهلية صفة اتخاذ الإجراءات لإحداث دعاية نوعية لردع الشركات المعنية. (١)

في السياق المتقدم، يبدو أن الدعوى الجماعية آلية إجرائية جديد

(1) ABID Ch., ... op. cit., *Revue Tr. D. Com.* 2014, p. 32, n° 21 et s, spéc. p. 30 et 31, n° 20 p. 32, n° 21

بالدول العربية بدأت في شق طريق في السنوات الثلاث الماضية خاصة في المعاملات المتعلقة بالأسواق المالية. فقد صدر عن هيئة سوق المال السعودية في عام ٢٠١٧ بياناً رسمياً أشرت فيه إلى صدور قرار مجلس إدارة الهيئة متضمناً اعتماد تنظيم الدعوى الجماعية في منازعات الأوراق المالية وتعديل لائحة إجراءات الفصل في تلك المنازعات تبعاً لذلك.^(١) وتوضيحاً لأسباب التطور نحو هذه الطفرة الإجرائية في تلك الدولة من الدول العربية أشار المعنيون بأمر بأن تفعيل الدعوى الجماعية في منازعات الأوراق المالية وتنظيمها يهدف لحماية المستثمرين وتيسير إجراءات التقاضي للمتعاملين في السوق المالية. ففي تلك الدعاوى قد يكون المدعي فيها مجموعة كبيرة من الأشخاص يشتركون جميعاً في ذات المسائل النظامية والوقائع المدعى بها وموضوع الطلبات وهو ما يتناسب وطبيعة شركات المساهمة المدرجة وحجم المساهمين فيها.^(٢)

(١) راجع

<https://www.alarabiya.net/ar/aswaq/financial-markets/2017/11/22> /السعودية-تعتمد-نظام-الدعوى-الجماعية-بمنازعات-الأسهم

(٢) راجع

<https://www.alarabiya.net/ar/aswaq/financial-markets/2017/11/22> /السعودية-تعتمد-نظام-الدعوى-الجماعية-بمنازعات-الأسهم

الخاتمة والتوصيات

استبان من دراستنا للتحكيم الجماعي على مستوى العلاقات الخاصة الدولية أنه بدأ كوسيلة بديلة تحكمها قواعد في تطور مستمر جعلت منه قطاراً للإجراءات بدأ اتباعه عندما تضررت الأشخاص الضعيفة الوطنية والأجنبية من الأضرار التي أصابها أثناء الحربين العالميتين وجراء عدد من الحروب الإقليمية كالحرب التي دارت في البلقان وفي اثيوبيا ثم في العراق والكويت، حيث اتبعت قواعده لتعويض هذه الفئة الضعيفة من الأشخاص الطبيعية والمعنوية الخاصة أجنبية كانت أو وطنية بالنظر للدولة التي أقيت عليها تبعة تحمل المسؤولية.

كما أستنتج من الدراسة أن حماية المستهلكين الوطنيين والأجانب أدت للتخلي عن إجراءات الدعوى القضائية الجماعية لصالح التحكيم الجماعي كطريق بديل موازي للتحكيم التقليدي أخذت المؤسسات التحكيمية في الولايات المتحدة وكندا فضلا عن القوانين الوطنية في هذه الدول وفي أوروبا الغربية في اتباعه لتعويض الأطراف الضعيفة بعقود الاستهلاك الدولية. هذا الطريق الجديد لتسوية المنازعات اثار التساؤلات حول إدخاله في فرنسا بعد سبق تبنيته بألمانيا وبعدها أصبح ضمانته للمستهلكين الذين يعز عليهم تفعيل التحكيم الثنائي لتجاوز تكاليفه قيمة المنازعات التي يتولى الفصل فيها ضد الشركات التي تروج لمنتجاتها من كل حذب وصوب دون أن تعبأ بما ينتج عن ذلك من أضرار مالية.

التحكيم الجماعي كإجراء يتجمع بموجبه عدد ضخم من المدعين أمام محكمة تحكيم للتعويض عن ضرر مشترك أصابهم من فعل أو امتناع يعد في بداية طريقه إذ يمارس في عدد قليل من الانظمة القانونية. هذا الاسلوب الجديد لتسوية المنازعات الذي أثبت نجاحات في حماية الطرف الضعيف بأمريكا الشمالية لا يزال يسبح في طور لا يسمح باستخلاص نتائج قاطعة بملاءمته للتطبيق في أنظمتنا القانونية. لذا فقد شرعنا للبحث فيه كطريق بديل لمواجهة تجاوزات أصحاب القوى الاقتصادية.

هذا الطريق الجديد لتسوية المنازعات التي ينخرط فيها الأطراف الضعيفة لا يزال في طور التحضير. فبالرغم من الفاعلية التي أثبتها حال اتباعه إلا انه عديدة هي النظم القانونية الوطنية في المنطقة التي لا تزال غير عابئة بتنظيمه أو حتى الاهتمام به أو القاء الضوء عليه. ولسنا ندري ما إذا كانت الأيام المقبلة ستحمل لنا اهتمام مشرعينا به أو انتظارهم أن يفرض التحكيم الجماعي نفسه كي يتصدوا له بالتنظيم كالحال السائد في كثير من النظم القانونية.

قائمة المراجع

أولاً : المراجع العربية

- د. إبراهيم رفعت البحيري، عن التحكيم الجماعي في المنازعات المالية الدولية، المجازة للنشر في مجلة جامعة الامارات للبحوث القانونية في ٥ مايو ٢٠٢٣
- د. عكاشه عبد العال، " الاتجاهات الحديثة في مشكلة تنازع الجنسيات: دراسة تحليلية وتأصيلية في القانون المصري والقانون المقارن "، دار الجامعة الجديدة، ٢٠١٢، ص ١٦٣.
- د. عيد عشري جابر، الجوانب الاقتصادية للدعوى الجماعية، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق - جامعة حلوان، العدد ٣٣ يناير ٢٠٢١، ص ١ - ٩٧
- السعودية-تعتمد-نظام-الدعوى-الجماعية-بمنازعات-الأسهم

<https://www.alarabiya.net/ar/aswaq/financial-markets/2017/11/22/>

ثانياً : المراجع الأجنبية

- ABID C., L'arbitrage international et la protection des consommateurs, mémoire Univ. De Limoges, 2011- 2012. C. SERAGLINI, Les parties faibles face à l'arbitrage international : à la recherche d'un équilibre, Les Cahiers de l'arbitrage, vol. IV, 2008, p. 49 ; F. VALENCIA, Parties faibles et accès à la justice en matière d'arbitrage, Rev. arb. 2007, p. 62-67
- AUDIT Bernard, " Le tribunal des différends irano-américains 1981-1984, Clunet, 1985, pp. 791 et s.

- AUDIT Mathias**, « Les clauses d'action collective comme remède à la crise souveraine de la zone euro », in J.-M. Sorel et R. Chemain, *Quelle souveraineté budgétaire pour les États?*, Actes du colloque du 5 décembre 2012 au Palais Brongniart, Pedone, 2013, p. 123.
- BEDERMAN David J.**, *The Glorious Past and Uncertain Future of International Claims Tribunals International Courts for the Twenty-First Century*, marc janis editions kluwer 1992, p. 161 et s.
- BEDERMAN David J.**, *The United Nations Compensation Commission and the Tradition of International Claims Settlement*, 27 N.Y.U. J. INT'L L. & POL. 1, (1994), p. 18.
- BORE L.**, *L'action en représentation conjointe : class action française ou action mort née*, D. 1995. Chron. 267.
- BORE L.**, *L'action en représentation conjointe : class action française ou action mort née*, D. 1995. Chron. 267
- BOUVIGNIES A.**, *Les class actions, mémoire Master II, université de pention-Assas*, p. 28.
- CALAIS-AULOY J.**, *Class actions devant le juge français : rêve ou cauchemar ?*, Colloque université d'Évry et l'ordre des avocats à la Cour de Paris, 18 nov. 2004, LPA 10 juin 200
- CAPELLE Pierre**, *Proposition d'une convention d'arbitrage collectif en France*, *Journal de l'arbitrage de l'Université de Versailles*, n° 1, 2015, étude 8
- CAPELLE Pierre**, *Proposition d'une convention d'arbitrage collectif en France*, *Journal de l'arbitrage de l'Université de Versailles*, n° 1, Octobre 2015, étude 8.
- CHERNICK Richard**, *class-wide arbitration in California, Multiple Party Actions in International Arbitration*, Oxford University Press, 2009, pp. 337 et s., p. 346.

CROOK J.R., Mass Claims Processes: Lessons Learned over Twenty-Five Years, in redressing injustices through mass claims processes: innovative responses to unique challenges (Permanent Court of Arbitration ed., 2006), note 1, p. 41 at p. 51

CSONGOR istvan NAGY, le débat sur l'Action collective en Europe : Ils n'ont rien appris ni rien oublié ? , Revue Internationale du droit comparé, n° 4, 2015, p. 941 et s.

FARNOUX Etienne, une apologie des foreign cu bed class actions en matière financière forum shopping, régulation, extraterritorialité et compétence déléguée, Revue belge de droit international 2014, n° 2, p. 420 et s

GLOVER J. Maria, Mass Arbitration, Georgetown University Law Center, Stanford Law Review, Vol. 74, Forthcoming 2022 p. 6 et s <https://scholarship.law.georgetown.edu/facpub/2252>

Green Tree Financial Corp.c. Bazzle, 539 U.S. 444 (2003). <https://www.law.cornell.edu/supct/html/02-634.ZO.html>

HEISKANEN Veijo, Arbitrating mass investor claims: Lessons of international claims commissions, Multiple Party Actions in International Arbitration, Oxford University Press, 2009, pp. 297-323, p. 297

HOWARD M. Holtzmann and Edda Kristjánsdóttir, International Mass Claims Processes: Legal and Practical Perspectives, Print publication date: 2007, Published to Oxford Scholarship Online: January 2010

JAHAN G., Doit-on importer les class actions en France pour mieux défendre le consommateur ? , Gazette du palais, 19 oct. 2006, p. 20.

KATARZYNA Barbara SZCZUDLIK, MASS CLAIMS UNDER ICSID, Wroclaw Review of Law, Administration & Economics Vol 4:2. P. 70 et s.

KLEINER C., « Les affaires relatives à la dette souveraine argentine. Un contentieux collectif et transnational en quête de règles et de tribunal », Annuaire fr. dr. int. 2015.

KLEINER Caroline, Recours collectif des « petits porteurs » de dette grecque : quel rôle pour la CEDH dans la gestion de la crise de la dette ?, Bulletin Joly Bourse - 31/12/2016 - n° 12 – p. 527

L'ARBITRAGE COLLECTIF : Une solution pour les consommateurs ?, Étude présentée au Bureau de la consommation d'Industrie Canada, l'association des consommateurs du Québec, juin 2007, p. 12.

LEMAIRE S., La recevabilité des demandes de l'actionnaire étranger, principe et limites in la procédure arbitrale relative aux investissements internationaux : aspects récents, Ch. Leben (ss dir.) : Anthémis/LGDJ 2010, p. 31-43.

LEURENT Bruno, " Problèmes soulevés par les demandes des doubles nationaux devant le tribunal des différends irano-américains ", Revue Critique droit international privé, 1985, pp. 477 et s

- LOQUIN E., Arbitrabilité et protection des parties faibles, Trav. Com. fr. DIP, Pedone, 2004-2006

MANLEY O. Hudson, International Tribunals: Past and Future. Originally published: Washington: Carnegie Endowment for International Peace and Brookings Institution, 1944, p. 197

MÜLLER Ch., Class Arbitration, in Mélanges en l'Honneur de Pierre Tercier, Schulthess, 2008, p. 921.

Norbert Wühler, mixed arbitral tribunals, in encyclopedia of public international law, edition in Rudolf Bernhardt, Encyclopedia, p. 143

PIETROIS-Chabassier, AT&T Mobility LLC v. Concepcion :

l'évolution Outre-Atlantique face au conservatisme français, blog université de Nanterre, 25 avr. 2012., p. 28.

SAMSON BUREAU I., The reconciliation of class actions, commercial arbitration and consumer rights, Thesis for the degree of Master of Laws LLM, University of Toronto, 2007, p. 22.

SERBINI Bénédicte, L'adoption des clauses d'actions collectives dans les obligations souveraines européennes, L'Actualité économique. Revue d'analyse économique, décembre 2012, vol. 88, n° 4, p. 480 et s.1

STRONG S.I., « Collective Arbitration Under the DIS Supplementary Rules for Corporate Law Disputes: A European Form of Class Arbitration ? », in Matthias SCHERER (ed.), ASA Bull (Kluwer Law International 2011 Vol. 29 Issue 1), p. 45-65.

TUCHMANN Eric P., the administration of class action arbitrations, Multiple Party Actions in International Arbitration, Oxford University Press, 2009, N 13, pp. 325-336.